

أركان العمرة تأخير قص الشعر لأداء الصلاة

السؤال: ما حكم تأخير قص الشعر بعد السعي، حيث إنني بعدما سعت أقيمت الصلاة فصليتُ مع المسلمين، ثم بعد ذلك ذهبتُ إلى قص شعري؟

الجواب: لا تُشترط الموالاة بين السعي والطلق أو التقصير، وإنما يجب عليه بعد سعيه أن يخلق أو يقصر ما دام في الحرم، فلا يجوز له أن يخرج من الحرم قبل أن يُقَصِّرَ من شعره أو يخلقه، وعلى هذا فإذا حضرت الصلاة فيؤدي الصلاة مع المسلمين ولو كانت بين الطواف والسعي أو في أثناء الطواف أو في أثناء السعي أو بين السعي والطلق أو التقصير. كذلك لو كان مجهدًا فنام بعد السعي ولم يقصّر في الحال فلا إشكال في ذلك.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والأربعون، ١٣/٩/١٤٣٢ هـ